رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الزكاة وصدقة الفطر

هل تجب الزكاة على بضاعة كلها دَين؟ - الشيخ عبدالرحمن البراك)72631(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة فتحت محل ولم يوجد لدي رأس مال سحبت بضاعة دين بمبلغ مئتين وخمسين الف سعودي كلها دين هل تجب علي الزكاة هذه المسألة فيها خلاف - 00:00:00

اذا حال الحول على هذه البضاعة فصومها يعني بالقيمة التي تستحق واخر زكاته هذا هو هذا هو وبعض اهل العلم يقول انه لا زكاة فيها نظرا الى ان انك مدين بقيمتها - 00:00:32

ومعلوم ان الاحوط لك ان تزكيها هذا هو الاحوط والافضل لك نسأل الله ان يبارك لك ويقضي دينك نعم - 00:01:05